

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 15912 - إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع .
(حم 3 حب ك) عن سهل بن أبي حثمة